

## حديث العصر (612) من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه

خالد المصلح

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد ففي حديث ابي امامة الحارثي ياسر ابن ثعلبة رضي الله تعالى عنه - [00:00:00](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اقتطع بيمينه مال امرئ مسلم بغير حق اوجب فقد اوجب الله له النار وحرّم عليه الجنة فقالوا يا رسول الله ولو كان شيئا يسيرا - [00:00:18](#)

قال ولو كان قضيبا من اراك كررها ثلاثا في بعض الروايات هذا الحديث الشريف يبين عظيم حرمة الاموال وعظيم خطورة اليمين الكاذبة فان النبي صلى الله عليه وسلم قال ممن اقتطع من مال امرء مسلم بيمينه - [00:00:39](#)

بغير حق وفي رواية من اقتطع من حق اخيه بيمينه بغير حق فقد اوجب الله له النار وهذا تحذير من ان يحلف الانسان يمينا كاذبة في اقتطاع حق في اقتطاع شيء لا يستحقه - [00:01:02](#)

من المال او من غيره فانه في رواية ذكر المال وفي رواية ذكر الحق وهو اعم من المال فينبغي للمسلم ان يحذر اكل اموال الناس بالباطل فقد حرم الله تعالى ذلك - [00:01:27](#)

فاذا انضاف الى اكل المال بالباطل ان يكون ذلك من طريق اليمين الكاذبة الفاجرة كان ذلك ظلما بعضا فوق بعض وكان هذا موجبا لهذه العقوبة الغليظة التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث حيث قال فقد اوجب الله له النار - [00:01:43](#)

وحرّم عليه الجنة وهذا لا يكون الا في كبائر الذنوب وعظائم واعظائم الاثم ذلك دليل على ان الكذب في مثل هذه الامور ليس مما تكفره اليمين فلا يستهن بذلك احد ويظن ان انه يحلف كاذبا في اكل اموال الناس بالباطل او في بخس حقوقهم واخذ ما لا يستحق منهم - [00:02:06](#)

ويقول اكفر عن يميني. فان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر عن غرض ذلك وانه يوجب النار ان يثبت لصاحبه العقوبة بالنار ويحرم عليه الجنة والعقوبة بالنار هنا هي بقدر هذه المعصية - [00:02:33](#)

فالنار هنا هي نار العصاة وتحريم الجنة المقصود به انه لا يدخلها قبل ان يؤخذ لمن ظلمه الحق. وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن ان اخذ اموال الناس في الخصومات بغير حق مما يوجب النار في حديث ام سلمة رضي الله تعالى عنها فقال انكم تختصمون الي - [00:02:51](#)

يعني في الاموال ولعل بعضكم يكون الحن من بعض يعني اكثر حجة فاقضي له فمن اقتضيت له من حق اخيه شيئا فانما اقطع له قطعة من النار فلا يأخذها فمن قطع فمن قضيت له من حق اخيه شيئا - [00:03:18](#)

يعني بناء على قوله بغير حق فانما اقطع له قطعة من النار فلا اخذها وهذا يدل على ان اموال الناس محترمة باليمين وبغير اليمين لكن اذا انضاف الى اكل المال بالباطل اليمين كان ذلك موجبا للعقوبة الغليظة. وقد يظن ظان ان هذا - [00:03:42](#)

في الاموال الكثيرة او في الحقوق الكبيرة فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ولو كان شيئا يسيرا يعني الذي حلف على اخذه بغير حق او الذي اقتطعه من مال - [00:04:05](#)

بغير حق ولو كان شيئا يسيرا مما لا يؤبه له او لا يفطن له. قال صلى الله عليه وسلم ولو كان قضيبا من اراك يعني ولو كان على هذا النحو من التفاهة والقلة والحقارة من المال - [00:04:19](#)

ولو كان سواكا ومعلوم ان السواك ما يكون حصولا واسهل ما يكون ادراكا يدركه الانسان من غير عناء ولا تعب. مع هذا حلف

يَمِينَا لاقْتِطَاعَ شَيْءٍ يَسِيرُ وَلَوْ كَانَ سِوَاكَانٍ مَهْدَاً بِهَذِهِ الْعُقُوبَةِ. وَذَلِكَ أَنَّ الْعُقُوبَةَ لَيْسَتْ عَلَى حَجْمٍ مَا - 00:04:37  
يَأْخُذُهُ الْإِنْسَانُ وَمَا يَقْتِطَعُهُ إِنَّمَا عَلَى أَمْرَيْنِ الْأَمْرَ الْأَوَّلَ عَلَى الظُّلْمِ فَالظُّلْمَ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَالثَّانِي وَهُوَ اعْظَمَ عَلَى الاسْتِخْفَافِ  
وَالاسْتِهَانَةِ بِالْيَمِينِ الْمَاحِقَةِ الْمَهْلِكَةِ وَهِيَ الَّتِي تَكُونُ فِي اقْتِطَاعِ الْحَقُوقِ. وَلِذَلِكَ جَاءَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ  
تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ - 00:05:02

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اقْتِطَعَ مَالَ أَخِيهِ بِيَمِينٍ صَبَرَ أَوْ مَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِ أَخِيهِ بِيَمِينٍ صَبَرَ يَعْنِي بِيَمِينٍ مُؤَكَّدَةٍ وَهُوَ فِيهَا  
فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ. وَهَذَا يَبِينُ أَنَّ الْعُقُوبَةَ عَظِيمَةٌ. فَيُلْقَى اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ. وَمُوجِبُهَا وَمُوجِبٌ - 00:05:27  
هَذَا الْغَضَبُ مَا فِي حَدِيثِ أَبِي إِمَامَةَ مِنْ أَنَّ النَّبِيَّ مِنْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَحْرِمُ عَلَيْهِ النَّارَ الْجَنَّةَ وَيُوجِبُ لَهُ النَّارَ فَيَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَحْذَرُ إِيَّاهَا  
الْأَخُوَّةَ مِنَ الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ مِنْ حَقُوقِ النَّاسِ - 00:05:52

فَإِنَّ الْأَمْرَ فِيهَا شَدِيدٌ عَسِيرٌ وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَخْرُجَ الْإِنْسَانُ مِنْ مِثْلِ هَذَا إِلَّا بِتَوْبَةٍ صَادِقَةٍ يَرُدُّ بِهَا الْحَقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا نَعَمْ فَلَا يَكْفِي أَنْ  
يَسْتَغْفِرُوا يَتُوبُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ وَيَقُولُ - 00:06:08  
يَتَحَمَّلُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بَلْ يَجِبُ رَدُّ الْحَقُوقِ إِلَى أَهْلِهَا. فَلِذَلِكَ التَّوْبَةُ مِنْ مِثْلِ هَذَا تَحْتَاجُ إِلَى نَفْسٍ قَوِيَّةٍ صَادِقَةٍ فِي الْإِوَابَةِ تَرْجِعُ الْحَقُوقَ  
إِلَى أَهْلِهَا وَتَسْتَغْفِرُ عَمَّا كَانَ مِنْ - 00:06:24

يَمِينٍ فَاجِرَةٍ وَظُلْمٍ سَابِقٍ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْكَفَارَةِ فِي الْيَمِينِ الْغَمُوسِ وَهِيَ الْيَمِينُ عَلَى أَمْرِ مَاضٍ كَاذِبٍ سِوَاءَ كَانَ ذَلِكَ فِي الْحَقُوقِ أَوْ فِي  
غَيْرِ الْحَقُوقِ لَا تَجِبُ فِيهَا الْكَفَارَةُ لَيْسَ تَخْفِيفًا بَلْ تَغْلِيظًا. وَذَلِكَ أَنَّ الْيَمِينِ الْغَمُوسِ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْكِبَائِرُ الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ - 00:06:40

وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَقَتْلُ النَّفْسِ وَالْيَمِينِ الْغَمُوسِ وَهِيَ أَنْ يَحْلِفَ الْإِنْسَانُ عَلَى شَيْءٍ مَاضٍ كَاذِبٍ وَلَوْ كَانَ فِي خَبَرٍ وَلَا يَتَعَلَّقُ بِهِ أَخْذُ مَالٍ  
فَإِنَّهُ يَكُونُ بِذَلِكَ قَدْ انْغَمَسَ فِي الْإِثْمِ لَاسْتِهَانَتِهِ بِالْيَمِينِ. وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا -  
00:07:09

أَوَّلُكَ لَا خَلَقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يَكْلَمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَزَكِيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ. أَعَاذَنَا اللَّهُ وَأَيَّاكُمْ مِنْ ذَلِكَ وَصَلَّى  
اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ - 00:07:35